REPUBLIC OF YEMEN
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

Ref :.....
Date : .....

الرقم :.....
التاريخ :.....

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (3) لسنة 2010م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 19 يناير 2010م
بشأن التظلم المقدم من أحمد حسين الجابري مؤسسة الريف للتجارة والتوكيلات
ضد صندوق رعاية وتأهيل المعاقين بخصوص المناقصة رقم 4 لسنة 2009م

اطلعت الهيئة العليا على التظلم المقدم من المدير العام لمؤسسة الريف للتجارة والتوكيلات بشأن المناقصة رقم (4) لعام 2009م المتعلقة بتوريد أجهزة تعويضية مختلفة للمعاقين والذي أشار فيه بأنه تم فتح المظاريف بتاريخ 2009/8/17م وكان العرض المقدم منه بمبلغ إجمالي وقدره (126,025,850 ريال) شاملاً لجميع بنود المناقصة وأن المواصفات الفنية المقدمة منه مطابقة 100% للمواصفات المقدمة من الجهة وأنه فوجئ بإرساء المناقصة على جهة أخرى بأكثر من (185,000,000ريال) طالباً إلغاء قرار الإرساء، وللتحقق من التظلم فقد وجهت الهيئة مذكرة إلى صندوق رعاية وتأهيل المعاقين برقم (121) وتاريخ 2009/12/16م لموافاة الهيئة بوثائق المناقصة، فتم ذلك وتبين للهيئة من خلال الإطلاع على الوثائق بأنه تم تجزئة إرساء المناقصة على ثلاث مؤسسات وهي:

1- مؤسسة الوفاء الطبية بمبلغ وقدره 115,270,050 ريالاً.
2- مؤسسة مالك التجارية بمبلغ وقدره 62,375,000 ريال.
3- مؤسسة الريف التجارية (مؤسسة المتظلم) بمبلغ وقدره 4,712,000 ريال.

كما تبين للهيئة من صورة عقد التوريد الذي أرفقته الجهة بوثائق المناقصة أن المتظلم قد وقع عقد توريد رقم (3) لسنة 2010م بالأصناف التي أرسيت عليه وذلك بتاريخ 2010/1/9م، وقد حضر المتظلم أمام الهيئة وأكد توقيعه على العقد ودفعه ضمان الأداء فيما يخص الأصناف التي أرسيت عليه وذلك بعد رفع تظلمه أمام الهيئة، مما يدل دلالة واضحة على تكذيب المتظلم لما ورد في تظلمه ورجوعه عنه وقبوله بقرار الإرساء.

وبناءً عليه فقد قررت الهيئة العليا: **رفض التظلم.**

P.O.Box 4411 Sana'a E-mail:HATC@yemen.net.ye صندوق بريد : ٤٤١١ صنعاء

REPUBLIC OF YEMEN
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

Ref :.....
Date : .....

الرقم :.....
التاريخ :.....

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (4) لسنة 2010م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 19 يناير 2010م
بشأن الشكوى المقدمة من مؤسسة محمد ناصر البراشي للتجارة والمقاولات العامة

بعد الإطلاع على الشكوى المقدمة من مؤسسة محمد ناصر البراشي للتجارة والمقاولات العامة ضد لجنة المناقصات بوزارة العدل بشأن المناقصة رقم (2) لسنة 2009م المتعلقة بمشروع بناء المجمع القضائي جنوب غرب الأمانة ، فقد نعى الشاكي على لجنة التحليل والتقييم ولجنة المناقصات بوزارة العدل استبعاد عطائه بطريقة مخالفة للقانون مدعياً أنه أقل العروض سعراً وأنه استوفى جميع الوثائق والشروط القانونية، وبمراجعة الهيئة العليا للوثائق المرفقة بالشكوى تبين أن الشاكي لا توجد لديه شهادة تصنيف وتسجيل سارية المفعول ، فالشهادة المرفقة بالشكوى انتهت صلاحيتها بتاريخ 2006/12/19م مما يدل دلالة واضحة على عدم صحة شكواه، إذ أن شهادة التسجيل والتصنيف للمقاولين من الوثائق الأساسية التي يجب تقديمها مع وثائق العطاءات في المشاريع التي تزيد كلفتها عن مبلغ ثلاثين مليون ريال طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة(91) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات والمشروع المقدمة بشأنه الشكوى تزيد كلفته عن مائتي مليون ريال، وقد تبين من الوثائق التي أرفقها الشاكي بشكواه أن أعضاء لجنة التحليل بوزارة العدل قد خاطبوه بتاريخ 2009/10/12م وكلفوه بموافاة اللجنة بشهادة تسجيل وتصنيف سارية المفعول خلال أسبوع من تاريخ الخطاب إلا أنه لم يلتزم بذلك.

وبناءً عليه فقد قررت الهيئة العليا: **رفض الشكوى.**

P.O.Box 4411 Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye
صندوق بريد : ٤٤١١ صنعاء